

114731 - تبيّن له أن زوجته تضع عدسة لضعف بصرها وأنجبت له غلاماً ضعيف البصر فماذا يصنع؟

السؤال

أنا قصير النظر ، وألبس نظارة طبية ، من المواقف التي رغبت أن تتحقق في شريكة حياتي أن يكون نظرها سليماً ، حتى يقع توازن بين نظرينا ، بعد عقدي على زوجتي اكتشفت أنها تضع عدسة لاصقة على إحدى عينيها تستعين بها على ضعف بصرها وحوّل عينها ظننته نقصاً قليلاً قد يُقوّم بالليزر ، لكن بعد شهور طويلة حملت بغلام ، وعرضتها على طبيبة مختصة ، أخبرتني - بعد أن أجرت لها تحليات - بأن ضعفها شديد في العين التي تضع عليها عدسة لاصقة ، وأنه يستحيل إجراء تقويم لعينها بالليزر ، رزقت منها بغلام ، وحين بلوغه سن العامين عرضته على الطبيبة نفسها ، فوجدت عنده ضعفاً بصرياً شديداً ، وهو يضع نظارة لإبصار الآن ، أخاف الآن من حمل جديد يحمل الجنين فيه الإصابة نفسها ، أخبركم أنني غير سعيد في هذا الزواج ، أحس بأن زوجتي قد خدعتني حين لم تخبرني بعيها ، أنا دائم الحزن ، وكتير التفكير بطلاقها ، لكن أخاف على مصيرها ، ومصير ولدي الصغير ، أعلمكم أنني ما قدمت على هذا الزواج حتى استخرت الله بقوّة ، وسألته سبحانه أن لا يكلني إلى نفسي طرفة عين في هذا الاختيار ، لكن وقع ما وقع ، وقدر الله وما شاء فعل ، أشيروا عليٍّ حفظكم الله ، فأنا في حيرة شديدة .

الإجابة المفصلة

أولاً:

الذى نشير به عليك أن تمسك عليك زوجك ، وأن تتقى الله تعالى فيها ، وأن تحسن وإياها تربية أولادكم ، فتنشئة الأولاد على طاعة الله تعالى ، وإحسان تربيتهم من خير ما يقدمه المرء لنفسه بين يدي قدومه على ربه عز وجل ، والإنسان لا يدرى أين الخير له ولأهلة ولأسرته ، وقد يكون أعظم الخير فيما صرفه عنه ربها تعالى ، وقد تكون الفتنة والبلاء فيما يحب أن يكون له ، وفيما تشتهيه نفسه أن يتملكه ، ومنه ما نحن بصدده ، فكل الناس يتمنى لنفسه ولذريته جمال الصورة ، وهذا لا شك أنه غير مخالف للشرع ، فهو تمنٌ مباح ، لكن إذا قدر الله تعالى شيئاً آخر : فليس أمّا المسلم إلا الرضا بتصویر الله تعالى ، ولا يدرى ماذا صرف الله تعالى عنه وعن ذريته بعدم جمال الصورة ، من الفتنة ، والغرور ، والإعجاب بالنفس ، ولذا أخبرنا النبي صلى الله عليه وسلم بأن الله تعالى لا يثيب ولا يعاقب على خلقتنا ، إنما الثواب والعقاب على العمل والأخلاق .

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْثُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ يَنْثُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ) .
رواه مسلم (2564) .

وانظر إلى ما أخبرنا به نبينا صلى الله عليه وسلم من آثار جمال الصورة ، كيف أدى بصاحبها إلى الإعجاب بنفسه ، ثم صار إلى هلاك دنيوي ، وأخروي .

عن أبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : (بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ، تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ، مُرَجِّلٌ جُمَتُهُ إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلَّجُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ) .

رواه البخاري (5452) ومسلم (2088) .

وقد جاء التنبيه على ما قدمنا به كلامنا في كتاب الله تعالى عاماً مرة ، وخاصةً بالزوجة مرة أخرى ، فقال الله تعالى في الأولى : **وَعَسَى أَن تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ** (البقرة/ من الآية 216) ، وقال في الثانية : **(عَاشُرُوهُنْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنْ فَعَسَى أَن تَكْرَهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا)** (النساء/ 19)

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله - :

أي : فعسى أن يكون صبركم مع إمساكم لهن وكراحتهن فيه ، خير كثير لكم في الدنيا والآخرة ، كما قال ابن عباس في هذه الآية : هو أن يعطف عليها ، فيرزق منها ولداً ، ويكون في ذلك الولد خير كثير ، وفي الحديث الصحيح : (لا يُفرَك - أي : لا يُبغض - مؤمنٌ مؤمنة ، إن سخط منها خلقاً رضي عنها آخر) .

”تفسير ابن كثير“ (2 / 243).

ثانياً:

نفيك أن العيب الذي وجدته في زوجتك لو أنه كان من العيوب التي تجيز لك فسخ النكاح والرجوع بما دفعته لها : لما جاز لك المطالبة بحقك الآن ؛ فإنه قد سقط هذا الحق برضاك به ، وصبرك عليه ، وتحملك له ، فكيف إذا علمت أن في كونه من العيوب التي تبيح لك فسخ النكاح والرجوع بما دفعته خلافاً بين العلماء ، وال الصحيح من أقوال العلماء أن العيوب المنفرة هي التي تكون لها تلك الأحكام ، دون ما عدتها ، وقد اتفقوا على سقوط ذلك الحق بعد العلم به ، والرضا بوجوده .

وللوقوف على كلام أهل العلم في هذا : انظر جواب السؤال رقم (103411).

هذا الذي نشير به عليك ، وقد شرع الله لك الطلاق ، فإن كنت تريده إمساكها بمعرفة ، وإعطاءها حقوقها ، ونزع الندم والحزن من حياتك ، كما نرجوه منك ، ونأمله فيك إن شاء الله : فخذ بما نصحتك به ، وأكثر من الإنجاح ووكل الأمر للخالق سبحانه ، ولا تلتفت لكلام الأطباء ، فصفات الذرية من الغيب الذي لا يعلمه أحد إلا الله .

إن كان إمساكك لها سيجدد عننك الندم ، والحزن ، ولن تعطيها حقوقها : فلا يحل لك إمساكها ، بل يجب عليك تطليقها ، ووجب عليك إعطاءها حقوقها المالية جميعها .

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي - رحمه الله - في تفسير قوله تعالى **(فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنْ فَعَسَى أَن تَكْرَهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا)** - :

أي : ينبغي لكم - أيها الأزواج - أن تمسكوا زوجاتكم مع الكراهة لهن ؛ فإن في ذلك خيراً كثيراً ، من ذلك : امتثال أمر الله ، وقبول وصيته التي فيها سعادة الدنيا والآخرة ، ومنها : أن إجباره نفسه - مع عدم محبته لها - فيه مجاهدة النفس ، والتخلق بالأخلاق الجميلة ، وربما أن الكراهة تزول ، وتختلفها المحبة ، كما هو الواقع في ذلك ، وربما رزق منها ولداً صالحًا نفع والديه في الدنيا والآخرة . وهذا كله مع الإمكان في الإمساك ، وعدم المحذور ، فإن كان لا بد من الفراق ، وليس للإمساك محل : فليس الإمساك بلازم .

”تفسير السعدي“ (ص 172).

والله أعلم